

ص-2024-08-30101-088-0000088

من المديرية العامة للأدعاءات إلى

الموضوع: حول طلب إيضاحات جبائية.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 29 فيفري 2024.

وبعد، لقد بينتم من خلال مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ حريفكم شركة " خضعت لمراجعة جبائية أولية أفضت إلى رفض الإنتفاع بالإمتيازات الجبائية على معنى الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2019 نظرا لممارسة الوكيل سابقا لنفس النشاط بشركة بصفته وكيل وشريك وتطلبون التدخل قصد إعادة النظر في عنصر التوظيف المذكور خاصة وأنّ نشاط الشركتين مختلف.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنّه طبقا للتشريع الجاري به العمل لا يمكن للمؤسسات المحدثة في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة وكذلك المؤسسات المكونة بين أشخاص يمارسون نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة والمعنية بالإمتياز الإنتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2019.

هذا وبالرجوع للملف الجبائي والتصريح بالوجود وشهادة إيداع التصريح بالإستثمار تبين أنّ نشاط شركة " يتمثل في تطوير برمجيات الإعلامية وهو نفس نشاط الشركة المحدثة ونظرا لوجود أحد الشركاء من بين الأشخاص المكونين للشركة المحدثة فإنه لا يمكن لحريفكم الإنتفاع بالإمتيازات الجبائية المذكورة أعلاه.

المدير العام للأدعاءات
للإيضاحات ونتيجة (العربي حرم العربي)

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام